

الحجة على أهل المدينة

هبار بن الأسود و ابا ايوب الانصاري امرهما عمر بن الخطاب رضي الله عنه حين فاتهما الحج و اتيا يوم النحر ان يحلا بعمرة ثم يرجعان حلالان حتى يحجا عاما قابلا ولم يأمرهما ان يخرجا الى الحل و انما اتياه يوم النحر وهو في الحرم إما يجمع وإما بمنى واما بين ذلك فكل ذلك حرم & باب الاحصار بالعدو .

اخبرنا محمد عن أبي حنيفة قال الاحصار بالعدو كالاحصار بالمرض